mroftalp htehaB ni knil muideM



# الدرس )92( من شرح الأربعين النووية

خالد المصلح

---

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا ولاهل العلم وللمسلمين. قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث السابع عشر - 00:00:00

عن ابي يعلى شداد ابن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء. فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة. واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة. وليحد احدكم شفرته - 00:00:18

يريح ذبيحته. رواه مسلم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن اتبع سنته واقتفى اثره باحسان الى يوم الدين اما بعد - 00:00:34

هذا هو الحديث السابع عشر من احاديث الاربعين النووية وهو ما اخرجه المصنف رحمه الله عن ابي يعلى شداد ابن اوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:48

وابو يعلى شداد ابن اوس صحابي انصاري مات الشامي قبل الستين او بعدها وهو ابن اخي حسان ابن ثابت وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث كما روى عنه حديث سيد الاستغفار - 00:01:05

روى عنه احاديث اخرى لكن هذا اشهر ما رواه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء. هذا الحديث ممن فرد به مسلم عن البخاري - 00:01:33

وقد رواه مسلم من طريق ابي  عن ابي الاشعث الصنعاني عن ابي يعلى شداد بن اوس رضي الله عنه وموضوع الحديث  بيان وصف ينتظم كل الشعائر الاسلام واحكامه وبيان ما جاءت به هذه الشريعة - 00:01:48

من احسان وانه لا يختل في شيء مما جاءت به هذا مضمون الحديث ومعناه العام الذي يفيده واما الحديث فقد قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء - 00:02:14

ان الله تعالى امر الاحسان في كل شيء  كتابة هنا بمعنى الامر والفرض تشريع والايجاب والكتابة تطلق على ما فرضه الله تعالى واوجبه وقد جاء ذلك في جملة من الاحكام الشرعية - 00:02:42

منها قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ومنها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين - 00:03:10

يطلق الكتابة ايضا في كلام الله تعالى على الاحكام القدرية ومنها قوله تعالى كتب الله لاغلبن انا ورسلي ومنه ايضا قوله تعالى ولقد كذبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون - 00:03:25

الكتابة تكون في التقدير وتكون في التشريع التشريع كقوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم وغيرها من الايات التي ذكر الله تعالى فيها اه احكاما شرعية - 00:03:47

والتقدير كقوله تعالى كتب الله لاغلبن انا ورسلي الكتابة في كتاب الله تعالى وردت في الامور الشرعية كما وردت في الامور القدرية وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان من من اي النوعين - 00:04:10

القدرية او الشرعية الشرعية يدل لهذا ما يترتب على هذا الخبر فالحديث تضمن خبرا وانشاء الخبر في قوله ان الله كتب الاحسان على كل شيء والانشاء في قوله فاذا قتلتم - 00:04:32

وهذا تشريع الذي يظهر ان كتابة هنا هي الكتاب القدري الشرعية الامرية الدينية وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان

الاحسان مأخوذ من حسن وهذه المادة تدور على الجميل - 00:04:55
على المعنى الجميل والطيب ما يلائم النفوس وتنشرح به هذه هي المعاني المستفادة من هذه المادة فالاحسان مكانة جميلا طيبا تنشرح له النفوس يلائم الطبائع واما ومنه المعنى الخاص الذي يستعمله - 00:05:19
الشارع في مواطن وهو الاتقان فالاحسان بمعنى الاتقان قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء اي كتب الاتقان على كل شيء فرضه المراد بكتب الاحسان هنا ليس الاتقان فقط بل اللطف - 00:05:54
والرفق وهذا المعنى لا يتنافى مع الاتقان فالاتقان يكون بالرفق ويكون باللطف والذي يظهر ان الاحسان هنا والسمة العامة للشريعة من الرحمة والرفق واللين كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة - 00:06:21
للعالمين سيكون قوله ان الله كتب الاحسان على كل شيء اي كتب الرفق واللطف والرحمة على كل شيء وقوله صلى الله عليه وسلم على كل شيء بيان ان الرفقة مفروض - 00:06:41
على كل مكلف القول على كل شيء اي على كل احد قوله تعالى كتب عليكم الصيام اي على اهل الاسلام على اهل الايمان قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء اي على كل احد من اهل الاسلام فهو فرض - 00:07:08
مأمور به يتعبد لله به كل اهل الاسلام على كل اهل الاسلام هذا المعنى الاول اذا يكون المعنى ان الله كتب الاحسان على كل شيء اي على كل احد لا يخلو من ذلك احد - 00:07:33
والاحسان المكتوب قد يكون واجبا وقد يكون مستحبا ليس من لازم هذا ان يكون جميع الاحسان مأمورا به امر ايجاب بل اصله مأمور به امر ايجاب في الجملة لكن هو منه ما يكون في مواضع - 00:07:52
المعنى العام للإحسان مأمور به على كل في كل في حق كل احد لكن قد يكون ايجابا في مواضع واستحبابا في بدلالة النصوص هذا هو المعنى الاول لقوله صلى الله عليه وسلم على كل شيء - 00:08:16
وقال جماعة من اهل العلم ان قوله على كل شيء يعني في كل امر وفي كل شأن وفي كل عمل ستكون على هنا بمعنى فيه فيكون المعنى ان الله كتب الاحسان في كل شيء - 00:08:34
من الشؤون ومن الاعمال ومن الامور سيكون المقصود هنا بيان الشيء الذي يجب فيه الاحسان وعلى المعنى الاول يكون بيان لمن امر بالاحسان هذا الفرق بين القولين القول الاول اذا قلنا ان معنى كتب الاحسان على كل على كل احد - 00:08:54
معناه يكون مفاده وبيان من فرض الله تعالى عليه الاحسان وانه كل مسلم مفروض عليه الاحسان مكتوب عليه الاحسان واما على المعنى الثاني يكون المعنى يكون المقصود والمراد بيان محل الاحسان ما هي مواضع الاحسان - 00:09:23
وانها تشمل كل شيء جاءت به الشريعة وكلا المعنيين صحيح الاحسان مأمور به كل احد وهو مأمور به في كل شأن لكن من حيث دلالة اللفظ الاقرب هو المعنى الثاني - 00:09:48
وان علا بمعنى في ويكون الاتيان بعلى في هذا السياق لتضمين لتضمين معنا على من اللزوم والثبات استقرار والاستعلاء سيكون معنى قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء اي جعله - 00:10:08
مطلوبا في كل امر وفي كل شأن في كل فعل وفي كل حال طبعا اذا كان كذلك فمن اللازم ان يكون مفروظا على كل احد اللازم هذا ان يكون مفروضا على كل احد اذا كان مأمورا به في كل شأن وفي كل حال وعلى كل وفي كل امر وفي كل فعل - 00:10:37
لابد ان يكون على كل احد هذا القول يتضمن ذاك. ايضا ذاك يتضمن هذا اذا كان مأمورا به امرا عاما فهو قد يدل على المعنى الثاني لكن في الدلالة ايهما اقوى؟ ايهما اشمل - 00:11:03
ثاني اشمل واقوى ولهذا رجح كثير من الشراح المعنى الثاني على المعنى الاول وما يؤكد هذا المعنى بقية الحديث فان الحديث في اوله اخبار عن فعل الله تعالى وفي اخره انشاء. حيث قال صلى الله عليه وسلم - 00:11:22
فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرحه ذبيحته فذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد الخبر عملا وشأنا دل هذا على ان قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء اي في كل شيء - 00:11:45

هذاك الاحسان على وجه العموم ثم ذكر له مثالا وينزل عليه ويطبق فيه ويؤيد هذا ما جاء من الامر بالاحسان عموما كقوله تعالى واحسنوا ان الله يحب المحسنين. وجد دلالة في هذه الاية احمد - 00:12:08

واحسنوا ان الله يحب المحسنين دلالة امر لكن وين  يعني وين وجه الدلالة في عمومه لكل شيء هذا امر بالاحسان صح يدل على وجوب الاحسان. لكن لا نريد نحن آآ من الاية الدلالة على ايجاب الاحسان بل نريد الدلالة في الاية - 00:12:25

على ايجاد الاحسان في كل شيء ها  نحن نريد من الاية دليلا على وجوب الاحسان في كل شيء عدم ذكر مفعول به الله تعالى قال واحسنوا ما قال احسنوا في ايش - 00:12:55

ومن القواعد  فيما يتعلق بالعموم عدم ذكر المعمول يدل على العموم فلما لم يقيد ذلك بشيء من الاشياء دل ذلك على انه مطلوب في كل شيء هنا يستفيد الطالب تفعيلة القواعد ويستفيد من استحضارها - 00:13:31

في الاستنباط ومنه ايضا من الدلائل على وجوب الامر وجوب الاحسان في كل شيء قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان ولم يذكر متعلق الامر يشمل ذلك كل شيء ثم ذكر الله تعالى الاحسان - 00:13:55

في بعض الافعال قوله تعالى وبالوالدين احسانا وذو القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنوي وصاحب الجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم كلها هؤلاء امر الله تعالى بالاحسان اليهم. فالاحسان فالامر بالاحسان. جاء في القرآن مجملا - 00:14:13

عاما وجاء في بعض الاعمال على وجه الخصوص نصا قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء يدل على وهذا سيأتي في الفوائد انه يكون في كل شيء بحسبه. يعني الاحسان المأمور به - 00:14:32

هل حدده النبي صلى الله عليه وسلم هل بين اوصافه لم يبين اوصافه ولم يحدده بحد فمثل هذا يرجع فيه الى ما عد في العرف احسانا فكل ما عد احسانا - 00:14:52

العرف فانه داخل فيما كتبه الله تعالى وفرظه. في قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء الاحسان المأمور به هنا وليس على صورة محددة انما - 00:15:10

هو عام فما جاءت الشريعة فيه بالبيان فيشار اليه وما لم يأتي فيه بيان من الشرع مما امر فيه بالاحسان على وجه العموم يرجع فيه الى العرف لان صفة الاحسان المأمور بها - 00:15:27

ليست على وجه واحد. منها ما جاء بيانه في الشريعة كاكرام الجار مثلا وكف الشر عنه هذا جاء جاءت صور من صور الاحسان المأمور به لكن هناك ما لا امر فيه - 00:15:47

سورة معينة من الاحسان لقوله تعالى وبالوالدين احسانا فهذا يشمل كل اوجه الاحسان التي تعد احسانا سواء مما جاء به النص او مما جرى به العرف ومما جرى به العرف - 00:16:06

قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء ثم قال فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بعد ان قرر الامر بالاحسان المجمل ذكر عملا يتحقق به ذكر عملا يصلح ان يكون مثالا - 00:16:25

في بيان معنى الاحسان المأمور به قال صلى الله عليه وسلم فاذا قتلتم الفاء هنا استئنافية مؤذنة بالانتقال من الخبر الى الانشاء قوله صلى الله عليه وسلم اذا قتلتم هذه جملة شرطية - 00:16:46

احسنوا القتلة هذا جاء هي مكونة من فعل الشرط وجوابه وقوله فاذا قتلتم القتل هو ازهاق النفس بفعل ما يفضي الى خروج الروح وفقدان الحياة احسنوا القتلة هنا لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:05

المقتول لكن بقية الحديث  قد يبين شيئا من المطلوب لكن القتل لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم المقتول فيشمل قتل كل من اذنت الشريعة بقتله. فاذا قتلتم فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة - 00:17:38

سواء كان حيوانا كان انسانا كان مسلما او كان كافرا فالمأمور به في قوله فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة تشمل كل مقتول اذنت الشريعة بقتله كان قتله على وجه الوجوب او - 00:18:02

على وجه آآ الاذن والاباحة في قتل الصائل مثلا احسن القتلة هذا جواب الشرط وقول فاحسنوا القتلة اي صفة القتل قوله صلى الله عليه وسلم القتلى فعلة وهي مما يستعمل لبيان - 00:18:23

من صيغ الافعال من الصيغ الدالة على الهيئة اي فاحسنوا صفة القتل وفعله وضابط الاحسان في القتل المأمور به في قوله فأحسنوا كتلة وان يكون قتلا يحصل به اراحة المقتول - 00:18:57

مع تمام الاجهاز عليه وسرعة مفارقة روحه قوله صلى الله عليه وسلم فاحسنوا القتلة جواب للشرط متقدم يبقى يعني موضع الاحسان في هذه الفعلة. طيب لماذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:20

القتل ليبين استيعاب الاحسان لكل افعال الشريعة لكل ما جاءت به الشريعة لكل شيء. حتى في الفعل المؤذي في اعلى صوري وهو القتل يجب ان يستحضر الاحسان ليس وراء القتل اذى - 00:19:47

واعلى ما يكون من ايقاع الاذى البدني ومع هذا مأمور المؤمن مأمور فيه بالاحسان فاذا كان كذلك فما دونه من اوجه المعاملة من باب اولى سواء كان ذلك عقوبة او كان ذلك - 00:20:08

غير عقوبة قوله صلى الله عليه وسلم واذا ذبحتم احسنوا الذبحة. هذا ثاني ما ذكره صلى الله عليه وسلم من الصور التي امر فيها بالاحسان وهو الذبح والذبح نوع من القتل لكنه خاص - 00:20:28

وهو في الحيوان ولذلك قال صلى الله عليه وسلم وليحد شفرته وليرح ذبيحته يقال في قوله صلى الله عليه وسلم واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة كما قيل في قوله فاذا قتلتم - 00:20:47

فاحسنوا القتلة القتل هناك في ما يقتل من من بني ادم وغيرهم والذبح هنا فيما يشرع ذبحه الانعام تحسنوا الذبحة اي احسنوا واتقنوا في الذبح وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم كيفية الاحسان - 00:21:07

في قوله وليحد احدكم وليحد احدكم ذبيحة شفرته وليحل ذبيحته هذا بيان لي صورة منصور الاحسان التي يتحقق بها ما امره صلى الله عليه وسلم وقوله وليحد احدكم الحد هو - 00:21:32

تهيئة ما يذبح به ليكون امضى في لحم المذبوح وذلك اسرع في الاجهاز عليه واذا قال وليرح ذبيحته اي يعمل على تسكين ذبيحته بحيث لا تتأذى الذبح سواء ذلك سواء كان ذلك في صفة الذبح - 00:21:52

وقبله واثناءه ولهذا كره ابو هريرة رضي الله عنه ان تحد الشفرة والشاة وتنظر وان تذبح الشاه وكره اهل العلم ان تذبح الشاة امام اخواتها فان ذلك مما لا يتحقق به قوله صلى الله عليه وسلم ليريح ذبيحته - 00:22:20

تبين النبي صلى الله عليه وسلم حصول الاحسان او مشروعية الاحسان في القتل وفي الذبح ثم ذكر صورة من صور الاحسان الى الذبيحة بقوله وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته الحديث في جملة من الفوائد - 00:22:43

تقدم شيء منها من ابرز ما في الحديث من الفوائد ان الاحسان مأمور به في كل الافعال والاقوال والاحوال في معاملة الله في معاملة الخلق بل وفي معاملة الانس العقلاء وفي معاملة غيرهم - 00:23:03

من فوائد الحديث ان الاحسان مأمور به كل احد على المعنى الاخر لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء من فوائد الحديث حسن بيان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:28

حيث انه لما قرر كتابة الاحسان على كل شيء مثل لذلك بما يتضح به المقال يتبين بها المقام وقال فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة. واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة. وليحد احدكم شفرته وليرح - 00:23:47

ذبيحته وفي ان هذه الشريعة رحمة في كل ما جاءت به حتى في عقوباتها فانها رحمة كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وهي رحمة ايضا للانس للمكلفين وغيرهم - 00:24:07

حتى للحيوان النبي صلى الله عليه وسلم امر بمراعاة الحيوان بحسن ذبحه هذا من تحقيق الرحمة التي جاء بها صلى الله عليه وعلى اله وسلم هذا بعض ما تضمنه الحديث من فوائد وبالتأمل - 00:24:27

يتبين فوائد اخرى والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:24:44